

المجلس (03) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد
قال الإمام أبو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء في الموضوع من الموطئ قال حدثنا أبو رجاء قتيبة -

00:00:00

قال حدثنا ما لك بن انس عن محمد بن عمارة عن ابراهيم بن ابراهيم عن ام ولد لعبد الرحمن بن عوف انها قالت لام سلمة رضي الله عنها اني امرأة اطيل ذيلي وامشي في المكان القذر. فقالت قال رسول الله صلى الله -
00:00:20
الله عليه وعلى الله وسلم يطهره ما بعده قال وفي باب عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم -
00:00:40

ستنتوضاً من الموطئ قال ابو عيسى وهو قول غير واحد من اهل العلم قالوا اذا وقع الرجل على المكان القذر انه لا يجب عليه غسل القدم او غسل القدم الا ان يكون رطبا فيغسل ما اصابه. قال ابو عيسى -
00:00:56
وروى عبدالله بن المبارك هذا الحديث عن مالك بن انس عن محمد بن ابراهيم عن ام ولد لهود بن عبد عثمان ابن ابراهيم ابن عبدالرحمن ابن عوف عن ابراهيم الحمد لله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام ابو عيسى -
00:01:16
الترمذى رحمه الله في جامعة باب في الموضوع المقصود هو ما يعني يقعه الانسان في قدمه من قدر وكذلك ثوب المرأة الذي تجره وراءها اذا مر على مكان قذر هل -
00:01:39
يغسل او تطهره الارض التي بعده هذه هي الترجمة وهذا هو المقصود منها وقد اراد ابو عيسى حديث ام سلمة رضي الله عنها ان ان

النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن آآ -
00:02:23

المرأة يقول اه يعني اه تصيب الارض وراءها وانها تمر بمكان قذر فقال عليه الصلاة والسلام يطهرهما بعده يطهره ما بعده وذكر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا لا نتوضاً من الموطئ كنا لا نتوضاً من الموطئ يعني ما يصيب الا رجل -
00:02:44
ما كانوا يتوضأون له ما كانوا يتوضأون له والمقصود ان اه ما يصيب الثوب من القدر اذا كان وكان بولا وقد علم بأنه نجاسة وقد اصابت فانه يجب غسله. لأن النجاسة اذا علمت -
00:03:13

فانه يجب غسل النجاسة. واما اذا كان شيئا غير متحقق يعني كما يكون في الشوارع من مياه لا تعلم الطهارة ولا يحتاج الى ولا

يحتاج الى غسل. وكذلك ايضا اه القدم اذا وطا في -
00:03:40

كان نجس ومحقق معه نجاسة فانه يجب غسل هذه النجاسة. يجب غسل هذه النجاسة. واذا كان ليس بمحقق وانما هو ماء يعني في الشوارع ولا يعلم تعلن نجاسته التناسل هو الطهارة حتى تعلم اه النجاسة -
00:04:00
واذا كان المكان الذي فيه القدر والنجلة يابسا ويعني حصل آآ المرور عليه او ويقع عليه فان ذلك لا يؤثر. لا يؤثر. اللهم الا ان تكون الرجل رطبة والمكان المتنجس. يعني آآ وقع عليه الانسان -
00:04:20

فان النجاسة آآ كون الانسان يطأ ورجله رطبة على مكان متنجس يعني لا شك ان تتعلق به ولكن ليس هناك وضوء وانما هناك غسل الموضع الذي مس النجاسة الموضع الذي مس النجاسة اذا كانت النجاسة - [00:04:42](#)

محققة قطع عليها الانسان ورجله ركبة فانه يغسلها او كانت رجله يعني قطع فيها على مكان النجم وعلماء على قول او غير ذلك من نجاسة فانه عليه ان يغسل رجله. عليه ان يغسل المكان الذي آآ حصلت فيه نجاسة - [00:05:02](#)

المكان الذي حصلت فيه النجاسة من ام ولد لعبد الرحمن ابن عوف انها قالت قلت لام سلمة رضي الله عنها اني واني امرأة تطيل ذيلي وامشي في المكان القذر. فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده - [00:05:22](#)

يطهرهما بعده يعني مر في مكان قبر ثم يعني يمر الليل في مكان طيب يعني اه طاهر فيطهره ما بعده وهذا فيما اذا كان النجاسة اه ليست محققة بمعنى انه قول يعني مشى عليه التوب وعلق بالثوب - [00:05:47](#)

فان هذا يجب تطهيره يجب تطهيره ولا يكفي ان يمر على مكان قذر ولكنه اذا كان مكان قذر وليس تتحقق النجاسة فان الاصل هو الطهارة فان الاصل هو الطهارة. واذا كان يابسا ومر - [00:06:07](#)

عليه الذيل فانه لا يؤثر فيه. لا يؤثر فيه. لا تؤثر فيه النجاسة. نعم. يعني القذر هنا الوقت يعني اما ان يكون اذا كان قذرا وليس بنجس فهذا كما هو علوم ما هناك نجاسة ولكن ان كان نجدا - [00:06:27](#)

اذا ان كان نجسا فهذا هو الذي يؤثر ان كانت هذا النجس يعني رطبا ومر عليه التوب فتذلل من النجاسة فيجب غسله. ان كان اصابه البلد بالنجاسة فانه يجب قصله. وكذلك الرجل اذا وقعت النجاة - [00:06:47](#)

فيجب غسلها اذا انفمس في الرجل في نجاسة فانه يجب غسلها يطهرهما بعد وفي دليل على ان اللي قبله كان يحتاج الى تطهير هو اذا كان يابس فما فيه آآ يحتاج الى فطير ولكنه لا يؤثر يعني آآ كونه بئر الذيل مشى عليه - [00:07:07](#)

ثم يمشي على مكان طاهر. فالذي علق به من من تراب وما الى ذلك متنجس يعني يذهب بالمكان الاخر الذي سيمر به. لكن فكان اذا كان الذيل انه مر بنجاسة بول هو رطب يتحقق انه وقع في نجاسة هذا يجب غسله - [00:07:34](#)

قال وفي الباب عن عبد الله ابن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نتوضا من الموطئ. لا نتوضا من الموطئ آآ ان كان المقصود بالوضوء يعني آآ كونه يقع نجاسة معلومة ان هذا ليس فيه وضوء ليس فيه - [00:07:55](#)

وانما تزال النجاسة من المكان المتنجس ولا ينتقض الوضوء بكون الانسان اصاب شيئا من جسده نجاسة ذات وانما وانما الوضوء ينتقض بالنواقص ينقض منها ومنها الحدث فهذا لا يحتاج الى وضوء اما اذا اصاب - [00:08:15](#)

شيء من جسدي نجاسة لا ينقض وضوئه بذلك فاذا التزام نجاسة. وان كان المقصود بالوضوء المعنى اللغوي الذي هو الغسل فهذا هو الذي اه يعني اه ايناسب من حيث المعنى لانه يحتاج الى غسل. اذا كان يعني فيه نجاسة. ولكنه فيما - [00:08:35](#)

فاذا كان النجاسة المكان المتنجس يابس هو وقع عليه الانسان ورجله يابسة فانه لا يحتاج الى غسل ولكن الكافر فيه رطبة ووقع على مكان متنجد فعليه ان يغسل رجله فان كان آآ رجله وانغمست في - [00:08:55](#)

في بول او غيره فان عليه ان يغسل رجله التي وقعت فيها النجاسة لكن لا يقال ان وضوئه انتقض بل ان نجاسة زال والوضوء على ما كان قال حدثنا ابو رجاء قتيبة. ابو رجاء قتيبة هذه كلية كتبها ابو رجاء. وكتبه ابن سعيد ابن جمیل ابن طریف البغدادی ثقة - [00:09:15](#)

اخراج له اصحابك من مالك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه عن محمد ابن عمارة محمد ابن عمارة صديق صديق يسرى خجله اصحاب السنّة - [00:09:44](#)

محمد ابن ابراهيم. ومحمد ابن ابراهيم التيمي. ووثقة اخرجها. عن ام ولد لعبد الرحمن ابن عوف. عن ولد لعبد الرحمن ابن عوف وجاء قيل انها ولد اليهودي ابن عبد الرحمن ابن عوف وقيل ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف والاصح انه ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:10:04](#)

وليس لعبد الرحمن الولد اسمه هوب. وهذه ام الولد المقوولة اسأل عنها؟ الحافظ ذكرها مرتين. نعم ذكرها في حرف الايحااء من النساء

قال حويلة عن ام سلمة وقال انها مقبولة من الرابعة ورمز لها بكاف نون النتائج - [00:10:24](#)

ثم ذكرها مرة اخرى في اخر الاسماء بفضل فقال ابو ولدي عبد الرحمن بن عوف عن ام سلمة لا تعرف من الثالثة. ثم رمز لها بدل ونسيتها؟ لا موجودة في الاسلام - [00:10:53](#)

من الغوات اعوذ بك من مع انها من رواة الترمذى لاشغال عنها والعلة فيه ذلك ام الولد هذه وقال الذهب في الميزان حميده سألت ام سلمة هي ام ولد لابراهيم عبد الله بن عوف تفوج عنها محمد ابن ابراهيم التيمي وما - [00:11:12](#)

ابن حجر في التهليل فانه لم يجزم بان حميده هي ام الولد. فتزوج ذلك فقط. وقال في التقريب انما مقبولة. هذا في الموضع الاول. ايه؟ وما يجعله مثالا. نعم وهذا هو الراجح فان جهالة الحال في مثل هذه التابعية لا يضر. وخصوصا مع اختيار مالك حديثها واخراجها اخراجه في في موقعه. وهو اعرض الناس - [00:11:49](#)

الاهل المدينة واسدهم احتياطا في الرواية عنهم. له شاهد اقول فيه شاهد عن انس يعني آآ فيما يتعلق انه فان بعده على كل المشاهد شاهد لهذا الحديث هو عند ابن ماجه صححه الاذان - [00:12:09](#)

وهذا صحيح الاذان ايضا يمكن يعني لما لهم من شواهد وهو في الباب عن امرأة من بنى عبد الاشهل قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد ممكنة. فكيف نفعل اذا مطرنا - [00:12:44](#)

قالت فقال اليها بعدها طريق هي اطيب منها؟ قلت بلى. قال بهذه بهذه. اخرجه ابو داود وسكت عنه هو والمرأة من بنى عبد الاشهل هذه الصحابية ذكره ابن ابي في وقد تقدم يعني هذا شاهد للحديث - [00:13:14](#)

الحمد لله هذه هذا كله الا من رواة الترمذى. لكن ما ادرى كيف سقطت من ام سلمة؟ ام سلمة هند بنت ابي امية ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وحديثها اخذها - [00:13:36](#)

يمر علينا سؤال سابق في قضية ان المرأة اذا كان الذي بعده بلاط شوفوا الان اللي في السحاب فهل يأخذ التطهير مثل لو تمر على التراب يجدون له قال وفي الباب عن عبد الله ابن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ننطوا من الموضع - [00:14:27](#)

نريد بها ونريد بها الوضوء اللغوي يعني معناها انهم لا يغسلون ارجلهم من الموطئ واما الوضوء الشرعي الذي هو غسل وجه اليدين فهذا لا يكون للناقض. والنجاسة يعني ازالتها شيء - [00:14:57](#)

ورفع الحديث شيء اخر رضي الله عنه قال ابو عيسى وهو قول غير واحد من اهل العلم قالوا اذا وطا الرجل على المكان القذر انه لا يجب عليه غسل القدم الا ان يكون رطبا - [00:15:17](#)

فيغسل ما اصابه قال ابو عيسى وروى عبدالله بن المبارك هذا الحديث عن مالك ابن انس عن محمد ابن عمارة عن محمد ابن ابراهيم عن ام ولد ليهود ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ام سلمة - [00:15:46](#)

هذه طريقة اخرى لكن فيها ذكر هود وقيل انه ليس لعبد الرحمن ابنك موجود ثقة اخذها وهو وهم وليس لعبد الرحمن ابن عوف ابن لقاء له هود وانما هو ام ولد لابراهيم عبد الرحمن ابن عوف عن ام سلمة وهذا هو وهذا الصحيح - [00:16:00](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التيمم قال حدثنا ابو حفص عمرو ابن علي الفلات قال حدثنا يزيد ابن زبير قال حدثنا بعيد عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابدي عن ابيه رضي الله عنه عن عمار ابن ياسر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله - [00:16:33](#)

عليه واله وسلم امره بالتيمم للوجه والكففين ثم اذا بعث باب ما جاء في التيمم الفلسفته وانه يكون للوجه والكففين وليس الى الذراعين ولا الى الابار بينما هو الوجه والكسل فقط فجاءت وقد جاءت السنة في ذلك - [00:16:56](#)

آآ صححة واضحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك فيما يتعلق الوجه والكففين. اما ما زاد على ذلك من الى الذراعين حول الاباط فهذا لم يثبت وانما ثابت في الصحيح انه في الوجه والكففين. وقد اورد ابو عيسى حديث عمار ابن الياس رضي الله تعالى - [00:17:20](#)

ان النبي امره ان يجد امره بالتيمم للوجه والكسر. امره تيمم الوجه والكفين. لانه الكفين الوجه والكفين فقط يعني دون الذراعين ودون العضدين وانما هو الكفين فقط وقد جاء ذكر الكفين - 00:17:45

في في هذا الحديث وفي غيره من الاحاديث قال حدثنا ابو حفص عمرو بن علي الفلات. ابو حفص عمرو بن علي الفلات ثقة. اخرجه اصحابه بل هو شيخ لاصحابه. هو شيخ في اصحابه - 00:18:05

وهو من ائمة الجرح والتدبر والتعذيب يعني من ممن يعني ممن ينقل عنه الكلام في الرجال جرحا وتعذيلا وهو احد شيوخ الائمة الستة ان يزيد من يزيد ابن ذرية ثقة اخرجه اصحابه عن سعيد - 00:18:20

عن قتادة عن سعيد بن ابي عروبة اخرجه اصحابه عن عذرة ابن وهو مسلم الترمذى والنمسائى عن سعيد ابن عبد الذى ابدى سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابدي ثقة اخرجه اصحابك بالستة. عن ابيه. عن ابيه عبدالرحمن ابن ابدي. وهو صحابي صغير. اشهد اصحابه كثيرا. نعم - 00:18:45

في ستة هذا الذي كان اميرا على مكة في زمن عمر امره آاميرها نافع ابن الحارث. نافع ابن الحارث عند غيبته عندما غاب عن مكة وقدم على عمر امر عبد الرحمن ابن ابدي - 00:19:15

وهو الذي كسوته مشهورة في صحيح مسلم في سبب تحديد عمر بالحديث ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به قريب لانه جاء اليه اميره نافع بن الحارث فقال من وليت على اهل مكة؟ قال وليت عليهم من اجزى. قال ومن ابدي؟ قال مولى من - 00:19:35
الموالي قال وليت عليهم مولى؟ قال نعم يا امير المؤمنين انه عالم بكتاب الله عارف بالفرائض. هذه مصورات الاختيار انه عالم بكتاب الله عالم بالفرائض فقال عليه الصلاة والسلام قال نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع - 00:19:55

اخرين عن عبد الرحمن العزة عن رضي الله تعالى عنه قال وفي الباب عن عائشة وابن عباس عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها صديقة من الصديق وهي واحدة من ثلاث اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:20:15
وابن عباس وعبد الله بن عباس ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم احد العبادلة الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين في كفة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:38

قال ابو عيسى حديث عمار حديث حسن صحيح وقد روی عن عمار من غير وجه وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي وعمار وابن عباس علي رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميين المهديين - 00:20:48

صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة فحدث اخرجه وابن ابو عمار وابن عباس وغير واحد من التابعين منهم الشعبي وعطاء. الشعبي عامر بن شرافيل الشعبي ثقة وعطاء ومكحول ومكحول الشامي هو فقهه صحيح في البخاري والقراءة نعم وسلم واصحاب السلف قالوا التيمم ضربة للوجه والكفين - 00:21:13

لانه لا يتتجاوز الكفين وضربة واحدة. ضربة واحدة ويكون للوجه والكفين دون الذراعين والعودين وبه يقول احمد اسحاق. احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني الامام الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة. مذاهب اهل السنة - 00:21:43

وحدث اخرجه اصحابه واسحاق ابن ابراهيم الحنظلي ابن رافوية ثقة الا ابن ماجة وقال بعض اهل العلم منه ابن عمر وجابر وابراهيم والحسن قالوا التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين - 00:22:06

وذكر قوله اخر عن بعض الصحابة التابعين ان ان اتى يوم ضربتان ضربة للوجه وضربة اليدين وانه الى المرفقين قال بعض اهل العلم انه ابن عمر عبد الله ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العبادلة في اربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:29

هو جابر جابر ابن عبد الله الاننصاري رضي الله عنهما كذلك احد السبعة المعروفين عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابراهيم وابراهيم اليزيد ابن ثقة اخذوها الحسن ابن ابي الحسن البصري ثقة اخرجه اصحابه - 00:22:59

قالت هيا مضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين وبه يقول سفيان الثوري ومالك ابن المبارك والشافعى. آآ سفيان الثوري سفيان انا سعيد ومالك وابن المبارك عبد الله المبارك مرة ذكره هو الشافعى محمد بن زيد الشافعى ثقة ثقة - 00:23:17

الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة مذاهب للسنة البخاري تعليقا واصحاب السنة. وقد روى هذا الحديث عن عمار في التيمم انه قال للوجه والكفين من غير وجه. يعني لأن الحديث حديث عمار اشياء من وجوه متعددة. عن عمار ابن ياسر وانه للوجه والكفين - 00:23:37

فقط وقد روى عن عمار رضي الله عنه انه قال تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب والالافق. وهذا يعني آآ اذا صح فهو حكاية عن فعلهم وليس فيه يعني آآ ان ذلك من امر النبي صلى الله عليه وسلم لهم وانما الذي امر فيه - 00:23:57

عمر كما صرخ به في قوله انه امره ان يتيمم الوجه وكفين هو ما يتعلق بالوجه وكفين فقط وظعن بعظ اهل العلم حديث عن مال عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم للوجه والكفين لما روى عنه حديث المناكب والابار - 00:24:20

اه حديث الوجه والكفين هذا ثابت وقد روى البخاري ومسلم من حديث عبد الرحمن ابن ابى صلى الله عليه وسلم وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفه الارض ثم فتح بهما وجهه وكفيه. عمار ايه وعمر نعم - 00:24:44

هذا الحديث يوجه الكفين او غيره نفس الوجه والكفين هذا هو ثابت. نعم. ولا يضعف. وانما غيره هو الذي يراعى قال اسحاق ابن ابراهيم المقلد الحنظلي حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث حسن صحيح وحديث عمار تيممنا مع النبي - 00:25:11
صلى الله عليه واله وسلم الى المناكب والابار ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين. لأن عمارا لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بذلك. وانما قال فعلنا كذا وكذا. فلما سأله النبي صلى الله عليه وسلم امره بالوجه والكفين - 00:25:35

انتهى الى ما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين. والدليل على ذلك ما افتى به عمار بعد النبي صلى الله عليه وسلم التيمم انه قال الوجه والكفين. ففي هذا دالة انه انتهى الى ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمته الى - 00:25:55
والكفين. هو غير مخالف بهذا الاعتبار. يعني باعتبار انها انتهت. وانه كان من فعل هذا قبل ان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم. وبعد ان علمه النبي فمن فرأ الى ما علمه اياه فيعني فليس هناك يعني تختلط واما من حيث المعنى فيه تحالف لأن اليدين فقط غير مسح - 00:26:15

يعني هذا شيء وهذا شيء ولكن اراد المصنف مثل ما اوضح انه آآ ان هذا شيء حصل منه اولا نهاية ان الامر انتهى الى الوجه والكفين فعلى هذا يكون التعویل والمعقول انما هو على مسح الوجه والكفين وان ذاك الذي كان فعله - 00:26:35
اولا اه من دون تعليم النبي صلى الله عليه وسلم وقبل ان اه يعرف السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه انتهى عنه وصار الى الذي امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:55

قال وسمعت ابا زرعة عبد الكريم ابن عبد الله بن عبد الكريم يقول لم ارى بالبصرة احفظ من هؤلاء الثلاث علي ابن المديني وابن الشهادة كوني وعمرو بن علي الفلاح. اه بعد ما ذكر الفلات في الاسناد واه يعني - 00:27:16

ذكر شيئا من الثناء عليه ذكر شيئا من الثناء عليه من هو الذي قال هذا؟ ابو ذر ابو زرعة عبد الله بن عبد الكريم ابو الله لم ارى احفظ من هؤلاء الثلاثة علي ابن المديني؟ علي ابن المديني هو علي ابن عبد الله المديني وهو ثقة آآ - 00:27:36

هو الذي قال عنه البخاري لما اسس نفسي الا عند علي بن مدين وقد اورده العقيلي في كتابه الضعفاء والذهببي في الميزان آآ ذكر آآ ايراد او ذكر آآ العقيد له في الضعفاء آآ وتعتب عليه عتبنا شديدا ولام غلوما شديدا - 00:28:06

والذهببي رحمه الله في كتابه الميزان مجتمع على ضعفاء وعلى ثقات الثقات الذين لا يذكرهم لقدح فيهم ولكن ليدافع عنهم. ولكن ليدافع عنهم. فلما ذكر علي بن مدين ذكر ان العقيلي ذكره في الضعفاء يعني تكلم كلاما شديدا عليه وقال اما لك عقل يا عقidi؟ اما لك - 00:28:32

يا عقيل علي بن مدين الذي يقول فيه البخاري فاستخرت نفسي الا عند علي المديني فقول فيه ما تقول يعني عتب عليه عتبنا شديدا. وكذلك يعني في ترجمة عبد الرحمن ابن ابي حاتم - 00:29:02

لما ذكره قال اورده ابو الفضل السليماني في كتابه الضعفاء فليس ما صنع. فليس ما صنع. وذكر انه اخذ عليه صفير علي على عثمان
قالوا هذه مسألة قال بها بعض التابعين و - [00:29:20](#)

ومنهم ابن جرير ومنهم الاعمش ومنهم عبد الرزاق. ذكر لي عددا منهم. وهذه المسألة ليست من المسائل التي يبدع فيها فذكرها شيخ
الاسلام ابن تيمية في اخر العقيدة الواسطية وقال ان ان تقديم ابناء علي على عثمان ذو الفضل قول لبعض اهل السنة ولا يبدل -
[00:29:40](#)

من قال به وانما يبدع من قال انه احق منه بالخلافة. من قال ان علي نحق من عثمان بن خلافة فهذا يبدع. لأن هذا فيه اعتراض
ومخالفة ومعارضة في اتفاق الصحابة على تقديم عثمان على علي رضي الله تعالى عن الجميع - [00:30:01](#)
والارشاد كوني هذا اه اه ما ادري فيه اه شخص يعني اه ضعيف ومحافظ وهو هذا هو سليمان ابن داود هذا هو الذي قال عنه
مطروح تقريب متربوك وهو حافظ للحافظ اذا كان هذا هو فيعني - [00:30:21](#)

موصوف بالحفظ ولكن لا يعول على روایته التدريب مع انه ليس له روایة ما الروایة؟ طبعا هنا طبعا ما له روایة لانه لا لو حرمها له
ذکر؟ هذا في الحاشی. ایه. ورد ذکرہ في جامع الترمذی دون روایة - [00:30:51](#)

اعلموا هذا هذا الموضع بدون روایة لكن قال مفروش نقول كنت في المكان اللي كسبت عليه. لا هو ذکرہ اغلب الاسماء وما حكم
عليه. هذا من سبق الناس بالاشبال. وضع بين قوسين - [00:31:23](#)

الانفاق وقلت له يا ابو بكر لا هاخد الرقم انا قاعد حسب الرقم الذي احال اليه. ايه الاف وخمس مئة وثلاثة وثمانين فهو يعطي رقم
عام رقم خاص الانساب من الانقاد. هم. الانساب من الالقاب. هم. وفي ذلك هذا من تنقله بالاشبال. هم. قال اه الشارقین - [00:31:47](#)
ابو ايوب سليمان ابن داود آه هذه المقصود هذا او اللي يظهر انه الثاني ايش اذا كان ترجيم اللسان لا يكون لا يكون اقول لكم ريال
تقريبا ايه يقول وله ترجمة في الميزان ولسان الميزان - [00:32:24](#)

قد تكلم فيه بعض العلماء وضعفوه من جهة صدقه ودافع لها؟ نعم ودافع عنه بعضهم. وماتت نعم تكلموا في صدقهم المقصود ان
تكلموا في صدقه ايوه قال ودافع عنه بعضهم ومات سنة متنين - [00:33:17](#)

اربعة وثلاثين في تاريخ اصحابن لابي نعيم وقال قبلها هذه النسبة قال انما قيل له الشهادة كوني لان اباه كان يتوجه الى اليمن وكان
بيبع هذه المضريات الكبار وتسمى شاذكونه فنسب اليها المشهور بهذه النسبة ايوب - [00:33:41](#)

ابو ايوب سليمان بن داود بن بشري بن زياد المنقري البطي المعروف باسم الشهادكون من اهل البصرة. كان حافظا مكثرا جالس
الائمة والحفظ ببغداد ثم فخرج الى اصحابن فسكنها وانتشر حديثه بها - [00:33:59](#)

فله تجربة ميزان التنمية اه والفالس نعم والفالس عمرو بن علي مطلوب من هذا الثناء على هؤلاء المقصود من هذا الجملة الثناء على
عمرو ابن علي الفلات لانه جاء في هذا الثناء - [00:34:14](#)

علي بن مديني البخاري وابو داود والترمذی والنمساء البخاري وابو داود الترمذی والنمسائی ما جاء في التفسیر قال ابو زرعة وروى
عفان ابن مسلم عن عمرو عن عفان علي حديثا. يعني الذي يبدو ان هذه الجملة ايضا فيها ثناء على عام - [00:34:33](#)

وذلك ان عفان يعني اكبر منه. ومتقدم عليه فيكون الروایة الاکابر عن اصابعه. فيمسكون اه وكون عفان يعني وهو متقدم عليه روى
عنه حديثا عليه سيكون روایة الاکابر شف ترجمة عمرو بن علي فهو في متى؟ وعفان توفي - [00:34:54](#)

المتقدم اللي يروي عنها الترمذی بواسطة كان تسعة عشر لذاك تسعة وثلاثين تسعة واربعين وقال ابن عبد الله ومات بعدها بيسير اذا
حضرنا ابن معين يقول انكرناه ما في قطاء ثلاثة عشر. هم - [00:35:21](#)

هذا تغريب؟ ايه نعم بعده بمدة سنة تسعين رابعين. سنة تسعة واربعين يعني المقصود ان هذه الجملة هو يعني كون آه هذا الذي هو
متقدم عليه روى عنه من مرة ثانية مثل من هذا - [00:36:01](#)

سنة الوفاة ولا من حيث الطبة فان الحافظ جعل عقاد من كبار العاشرة اي نعم متقدما لكن من العاشر من العاشرة يعني متأخر بيهم
ثلاثين سنة الانسان اذا اذا كان اذا كان يعني اذا كان اذا كان - [00:36:30](#)

عفان رجله الثاني بمسلم صفار ثقة قال حدثنا يحيى ابن موسى قال حدثنا سعيد ابن سليمان قال حدثنا هشيم عن محمد بن خالد القرشي عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه دين -

00:36:59

ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب. وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم. قال وقال والسارق والسارقة ضعوا ايديهما فكانت السنة في القطع الكفين. انما هو الوجه والكفان يعني التيمم. ثم اراد هذا الاثر عن ابن عباس - 00:37:19
ان هو سئل عن التيمم وقال ان الله عز وجل ذكر الوضوء وغسل ايديه الى المراقب فبين النهاية التي ينتهي فيها غسل اليدين.
واما بالنسبة للكفين فقد جاء وبالنسبة للتيمم فقد جاء مطلق. قال اجزيكم - 00:37:39
فذكرها مطلقا ولم يقيده بغاية قد جاء في في القطع من الكف فيقول فقال ان يعني انه حيث اطلق فانه يردد في الكف. فيكون تيمم انما هو للوجه والكفين. انما - 00:37:59

والوجه والكفين وكما هو معلوم الحديث قد ثبت في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وفي غيرهما وان ذلك للوجه والكفين فقط كل هذا الاثر على ابن عباس في اسناده محمد بن خالد القرشي وهو مجهول - 00:38:29
قال حدثنا يحيى ابن موسى يحيى ابن موسى البلاخي هو اخرجه البخاري وابو داود والترمذى والنمسائى. ثقة في البخاري وابي داود والترمذى سنتين. عن سعيد بن سليمان. عن سعيد بن سليمان وهو - 00:38:48

ثقة اخرجه عن محمد بن خالد القرشي عن محمد بن خالد القرشي مجهول اخرج له ؟ والترمذى المراسيل والترمذى عن داود بن حصين ؟ عن داود بن الحسين فهو ثقة الا في عكرمة اخرجه اصحابه ثقة الا في عكرمة اخرجه اصحاب الكتب وروايته هنا عن عكرمة فاكرم عمر ابن عباس ثقة - 00:39:04

اخرجه اصحاب حديث ستة وابن عباس عبد الله ابن عباس رضي الله عنه ومر بكاف. قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح
هذا حسن غريب صحيح لكنها من حيث الاسناد فيه هذا المجهول - 00:39:31

لكن اذا كان مقصود يعني من حيث المتن والمقصود به اليدين فلا شك انه صحيح. نعم ابو اثر ليس بمرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا الحديث من النوادر التي تستفاد من كتاب الترمذى وحده فاني لم اجده مرويا في شيء من كتب السنة التي بين يديه - 00:39:50

ومنها مسند احمد على سنته. ولم اجد احدا من العلماء نقله او تكلم عليه. وهو حديث مرفوع حكما. لقول ابن عباس فكانت سنة وال الصحيح عند علماء الحديث ان قول الصحابة خلاف السنة ؟ اي في اخره السنة ؟ فكانت السنة بالقطع الكفين. هم - 00:40:21
وكانت السنة في قطع الكفين هذا فيما يتعلق بالقطع وهو يعني ولكن الشناجات ويجب الكفين في البخاري ومسلم وفي غيرهما قال اعطيه من الفوائد انه نقل للسنة للتيمم انه للسنة في التيمم. واحتاج لها باستنباط دقيق من القرآن. وقد حكى القاضي ابو بكر ابن العربي في شرحه عن سماه بعض الجهلة - 00:40:41

انه اعترض على هذا الاستنباط بقوله كيف نحمل عبادة على عقوبة ؟ قال القاضي فبجهله نظر الى ظاهر الحال وخفي عليه في ذلك وجه وجه التبحر في العلم ثم قال لlama وترجمان القرآن ان الله حدد الوضوء الى المرفقين ووقفنا عند تحديده واطلق القول في اليدين في التيمم فحملناه على - 00:41:32

ظواهر مغلقة باليدي وهو الكفان كما فعلنا في السرقة فهذا اخذ بالظاهر لا قياس للعبادة على العقوبات عن مكحول نحو هذا الاستنباط والتيمم ولم يذكر حديث ابن عباس - 00:41:56

قال رحمه الله تعالى للرجل باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا. قال حدثنا ابو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج. قال حدثنا حفص بن غياب وعقبة بن خالد قال حدثنا الاعمش وابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة - 00:42:12

عن علي رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرؤنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا. قال ابو عيسى

الحديث على هذا حديث حسن صحيح وبه قال غير واحد من اهل العلم من اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتابعين - 00:42:38

قالوا يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء ولا يقرأ في المصحف الا وهو ظاهر. وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد كما ورد ابو عيسى هذا الرجل يقرأ القرآن ما لم يتجنب - 00:42:58

ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا. باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن في كل حال ما لم يكن جنبا ثانيا ان الجندي لا يقرأ القرآن وايضا الجندي بعده يعني يستطيع ان يرفعها بسرعة وان - 00:43:17

بسريعة هو ذلك ان كان الماء موجودا استعمله حيث يكون موجودا وقدرا على استدامه فاذا و اذا كان غير موجود او او هو موجود ولكن غير قادر على استعماله فانه ينتقل الى التيمم ولذلك - 00:43:37

الحدث فلذلك يرتفع الحدث فيقرأ القرآن. فتيمم امره بيده من حيث المدة ومن حيث سريعة الانتهاء من من الجنابة بالاغتسال او او بتيمم. فقد اورد اه وعيسى حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأه القرآن ما لم يكن جنبا - 00:43:52

مؤمنا كان يقرأ في القرآن ما لم يكن جنبا. وجاء يعني آه في بعض الاحاديث انه يعني كان اه لم يرد السلام وهو على يعني غير وضوء كذلك اه - 00:44:18

الله عز وجل وكون كونه لا يقرأ الجندي القرآن اه مع انه من وهو من ذكر الله عز وجل بل وخير ذكر الله سبحانه وتعالى يعني يدل على ان الانسان لا يقرأ الجنود الجنود لا يقرأ القرآن. والحديث آه في اسناده مقال ولكن - 00:44:36

من الحديث الذي يتعلق بالجنابة وبالحيض ولا شك ان الاحاديث يقوى بعضها بعضا وقد مر انه بالنسبة للحيض المرأة اذا خشيته آه نسيان حظها فلها ان تقرأ واما الجندي فليس له ان يقرأ حتى يغسل وآه - 00:44:56

تلخصه من الجنابة آه هو بيده بخلاف الحائض فان انتهاء حيضها ليس بيده والجندي انتهاء آه بيده قال حدثنا ابو سعيد عبد الله ابن سعيد الاشج. هو ثقة. وثقة عقبة بن خالد. عقبة بن خالد هو ثقة صديق خجله. عن الاعمش الاعمش الایمان ابن كافر ثقة. اخرجه اصحابه - 00:45:16

انظر اليها انظر بليلة محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو ضعيف صدوقا في صدوق في الحفظ اخرج حيله اصحاب السنن عن عمر ابن مرة عمرو ابن مرة الهمданى ثقة فجأة عبد الله ابن سلمة عن عبد الله ابن سلمة فهو صديق تغير حفظه صديق تغير حفظه فجلس - 00:45:52

اصحاب السنة عن علي عن علي رضي الله عنه امير المؤمنين قال ابو عيسى حديث علي هذا حديث حسن وبه قال غير واحد من اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين. قالوا يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء. ولا يقرأ في المصحف الا وهو ظاهر - 00:46:14

يقرأ القرآن يعني وهو على غير وضوء. اذا كان اذا كان ليس على وضوء فهو يقرأ من حفظ جيد. ولكنه في المصحف لا يبقى الا وهو طافح اذا كان المصحف لا يبقى الا وهو ظاهر. نعم - 00:46:36

وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد واسحاق. مر ذكرها الى جميل. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في البول يصيب الارض. قال ابن ابي عمر وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - 00:46:51

دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم فجلس فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني ومحمنا ولا معنا احدا فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تحجرت واسعا فلم يلبث انزال في المسجد. فاسرع اليه - 00:47:17

الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوا عليه سجلا من ماء او دلوا من ماء ثم قال انما بعثتم ميسرين لم تبعثوا معسلين قال سعيد قال سعيد قال سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن انس بن مالك رضي الله عنه نحو هذا قال وفي الباب عن عبد الله ابن

قاتلله ابن الايثم رضي الله عنهم قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقد روی ثلث هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابی هريرة رضي الله عنه. ابو عيسى باب في البول يفسد الارض - 00:48:00

يعني كيف طفر الارض؟ اي كيف يكون تطهير الارض اذا اصابها البول؟ آ وتطهير الارض اذا اصابها الولد يكون بصب الماء عليها اذا كان ترابا رملية فانه يصب الماء ويکاثر عليها وتکفر بذلك. واذا كان اه الاصل ليست رملية - 00:48:20
الباطن فانه يصب الماء ولكنه يمسح بمناشف وبأشياء يعني تزيل يعني آ تلك النجاسة مع يعني هذا الماء الذي اه صب عليها فاذا كانت اه رملية وترابية يصب عليها حتى يختلط - 00:48:40

حتى يغمر الماء النجاسة ويقضى عليها واذا كان البول لا يذهب في الارض بل سيمسح يعني يسد يعني على مكانه ثم ايضا يمسح حتى يتحقق لأن النجاسة قد ذهبت عن ذلك المكان المتنجس - 00:49:00

وقد ورد ابو عيسى حديث آ ابی هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد وقال اللهم ارحمني ومحمدنا ولا آ ارحم معنا احد النبي صلى الله عليه وسلم التفت اليه وقال لقد تحجرت واسعا. يعني حيث حفظت نفسك يعني بطلب - 00:49:26
وان لا يرحم احد معه ومع النبي صلى الله عليه وسلم ان يتحجر واسعا ضيق فشينا واسعا ورحمة الله واسعة كل شيء. ولا تختص باشخاص معينين. فقال عليه الصلاة والسلام لقد تحجر فواتهم - 00:49:46

يعني ضيقنا قلبه واسع ثم سألكم ولم يلبث انداخ فنفسه. بادره الصحابة يعني يزورونه اشار اليه ان يتركوه فلما فرغ قال امرهم بان يصبوا عليه سجلا اي ذنوبا او جلوا من ماء وبذلك يظهر - 00:50:06

وبذلك يكبر وقال عليه الصلاة والسلام انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. يعني آ اللي حصل منهم بفجره لو انه قام فانه يحصل مفسدة بقيامه وهو يقول سيتثار البول على جسده وعلى ثيابه وعلى مواضع من الارض - 00:50:29
متعددة اه يحتاج الى تطهير الاماكن التي مر بها كلها حتى يتحقق لأن النجاسة قد ذهبت. بخلاف ما له مما اذا ترك يبول ما دام انه قد بدأ اما قبل ان يبدأ يعني اليمنى. ويقال له لا تفعل ولكن بعد ان بدأ خاص فترة حتى ينتهي. وهذا - 00:50:52

من ادلة القاعدة المشهورة عند العلماء وهي ارتکاب اخف الضرر في سبيل التخلص من اشدهما. كتاب خاص الضرر في سبيل التخلص من اشدهما هذا الحديث يشهد لهذه القاعدة او يدل على هذه القاعدة وهي انه اذا كان هناك امران - 00:51:14
اذا كان هناك مرطان ولكن احدهم اشد من الآخر ان كان لا بد ان اه اخذ الواحد منها فانه يرتكب اخص الضرر في سبيل التخلص من اشدهما وهو في هذا الحديث - 00:51:37

آ الرجل بدأ يبول قبل ان يبدأ بالبول يمكن يقال له يمنع. اخرج من المسجد. لكن بعد ان بدأ في البول آ يعني حصل الضرر هذا ظرر كون زرع في المسجد - 00:51:52

وهو بين اخص وبر الاشد يعني لو زجر يعني خرج ذهب بسرعة والناس ورائه يعني يجرونها وقد بدأ بالبول فانه يتلقاط البول يتثار على الارض وعلى ثيابه وعلى جسده ثم الارض تحتاج الى ان تطهر عليها البول تحتاج الى ان تطهر - 00:52:11

ويكون تطهيرها يحتاج الى مسافة مقصرة. وهذا بخلاف البقعة التي محصورة التي اه ترك يبول فيها ثم يصب عليها الماء كان يحصل التطهير بسهولة يحصلها اما تلك ففيها مفسدة كونز يعني على جسده وعلى ثيابه وعلى اماكن - 00:52:42
متفرقة من الارض فكل ذلك يحتاج الى تطهير وارتكاب خصم ضررين في سبيلهما قاعدة من قواعد الشريعة وهذا الحديث قال له على على هذه القاعدة يدل على آ صحة هذه القاعدة وعلى ثبوت هذه القاعدة - 00:53:02

قال حدثنا ابن ابی عمر محمد ابن يحيى ابن ابی عمر العدنی مسلم والترمذی ونتائج هو سعید بن عبد الرحمن المخزومی. وسعید بن عبد الرحمن المخزومی. ثقة في داخلي والنتائج. عن سفيان ابن عيينة - 00:53:24

ثقة اخرجها عن سعید ابن المسيب المدينة سبعة عن ابی هريرة عن ابی هريرة الدوسی رضي الله عنه هذا في حديثه يقول الاخ جاء

في رواية البخاري وغير تقديم البول على دعاء الاعرابي عكس ما هو في حديث ابي هريرة في الترمذى - [00:53:49](#)
والله يبدو ان ان نجعل نقول لعل هذا القول بسبب آما لقيه النبي صلى الله عليه وسلم من الرفق واللين والصحابة يعني لقى
منهم يعني هذه الشدة - [00:54:19](#)

واداب فقال ما قال يعني تقديم الاحلام يعني على على البول وكن قال ذلك يعني هذا قد يكون له شيء البو محمد قال سعيد قال
سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن انس ابن باز نحو هذا - [00:54:35](#)

قال سعيد قال سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن انس ابن مالك نحو هذا. سفيان ايه من يحيى بن سعيد عن انس اذا عن طريق
آخر يحيى بن سعيد الانصاري - [00:55:10](#)

كل من فقد التابعين واحيانا يسعد انصاره من صغار التابعين يعني خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم احد السادة
المعروفين بكثرة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والجهري يحرص عليه انصاره يرويها - [00:55:34](#)

فهما من كبار التابعين ويرويان عنانك وهم كبار الصحابة قال وفي الباقي عن عبد الله بن مسعود وابن عباس بن الاسقع. نعم. خرج
فيها وقال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق - [00:55:59](#)
يعني ان الارض تطهر بصب المعي عليها. وقد روی يونس هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله بن بالله عن ابي هريرة الذين سبعة
في عصر التابعين. عن ابي هريرة عن ابي هريرة نعم - [00:56:23](#)

وقوله قول بعض اهل العلم يعني بعض اهل العلم قال انه يعني يحفظ تحفظ التراب يعني يخرج من المسجد انه يحذر ويأمن التراب
ويخرج من المسجد هو الحديث واضح في كيفية التطهير وانه يتم بصب آما الماء عليها حتى يكاثر عليها او حتى يعمرها - [00:56:49](#)
النجاسة وتذهب في الماء الذي عمرها والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه
اجمعين ونتوقف الى ما بعد عيد الفطر ان شاء الله - [00:57:15](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت اذا بالصديق في المسجد على الفرس اه التي لا يمكن ان ترفع لتؤكل خارج
المسجد فماذا يفعل لتطهير؟ مثل ما ذكرنا في قضية البلاط انه يعني - [00:57:30](#)

يصب عليها الماء ويکاثر عليها الماء ويمسح اذا هل يمكن ان يكون التيم بالباط وما اشبهه اذا ما وجد الله ويتيم عليه يقول اذا
كنت احمل في جنبي مصحف صغير فانتقض وضوئي ماذا افعل - [00:57:56](#)
لا يؤثر لكونك تحمل في جيبك تصرفه انت على عروضه ما يؤثر. المحظوظ انك ما تقرأ فيه. واما كونك يعني تحمله في تمسك في يدك
وتنقل من احيانا ومكان هذا لا بأس به - [00:58:30](#)

بينما محظوظ انك تقلبه وتفتشه وتقرأ فيه واما لو كان مفتوحا وقرأت بدون كلمته ايضا لا بأس يقول عندنا بعض الناس على مذهب
الامام ابي حنيفة يتيمون ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين. فهل يصح - [00:58:44](#)
الصلاوة وما هو الراجح؟ ضربة ام ضربتان؟ ضربة واحدة كيف يتيم كيف يؤتى به من كان في الطائرة اذا كان في الطائرة ماء
فيتوضاً من الماء الذي تطايره والطائرة في الغالب يكون معه يكون فيها ماء. واذا ان يكون فيها ماء او كان لا يوجد فيها الا ماء يكفي
- [00:59:07](#)

اه يعني للشرب او يعني للسنجة على ارض صانع فهل الترتيب بالتيم واجب؟ لماذا يبدأ يعني ورد في بعض الاحاديث يعني وجهه
وفي بعضها وجهه كفيه. الحديث الاول اللي عندنا - [00:59:34](#)

وجها امره بالصيام للوجه والكففين رواية البخاري ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفح فيه ماء ثم مسح بهما وجهه
وكفيه اهي ما ذكر يعني نطق الجمل لكن يبدو انه اذا بدأ بالوجه ثم بدأ باليدين يعني على حسب التركيب اللي في - [01:00:02](#)
الوضوء واما قضية النفس الذي جاء في البخاري مقصود الغبار يعني الارض يعني كانت فيها يعني غبار شديد فنفح حتى يكفي يعني
غبار قبل ان يذهب به الى وجهه ويديه - [01:00:34](#)

هل يمسح ظهر الكفين ام يكفي راقن الكفين البخاري وجهه وذكريه الحمد لله يعني حصل برضو ولكن يعني يكون

لغافلة الشيخ معليش يقول طالب علم جديد - 01:00:52